

إثر هذا الخطأ المادي تم تأجيل المصادقة على هذا مقترح القانون. بالنسبة للحكومة، ليس هناك أي اعتراض، والحكومة تثمن هاذ المقترح.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن نفتح باب المناقشة، الكلمة لأحد السادة المستشارين عن فرق الأغلبية.

تفضل السيد المستشار.

#### المستشار السيد عبد الكريم بوغمر:

هو المشروع راه وصل المرحلة الأخيرة ديالو في النقاش الأسبوع اللي فات، كان الإشكال هو الخطأ المادي، تم إرجاعه إلى اللجنة من أجل الإجراءات كلها قام بها المجلس، كتبتي عندنا المداخلة ديالنا احنا غنسلموها للرئاسة، وندوزو مباشرة للتصويت. شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا. يعني مداخلة ديال فرق الأغلبية، مداخلة عن فرق المعارضة، مداخلة عن الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية، غتعطيو مداخلات مكتوبة.

نتقل الآن للتصويت على مواد مقترح القانون:

المادة 1: الموافقون؟ المعارضون؟ الممتنعون؟

المادة 2:

الموافقون: الإجماع؛

المادة 3: إجماع؛

المادة 4: إجماع؛

المادة 5: إجماع؛

المادة 6: إجماع؛

المادة 7: إجماع؛

المادة 8: إجماع؛

المادة 9: إجماع؛

المادة 10: إجماع؛

المادة 11: إجماع؛

المادة 12: إجماع؛

المادة 13: إجماع؛

المادة 14: بالإجماع؛

المادة 15: بالإجماع؛

المادة 16: بالإجماع؛

المادة 17: بالإجماع؛

المادة 18: بالإجماع؛

### محضر الجلسة رقم 866

التاريخ: الثلاثاء 17 ربيع الأول 1434 (29 يناير 2013)

الرئاسة: المستشار السيد شيخ أحمدو ادبدا، الخليفة الرابع لرئيس المجلس.

التوقيت: سبع وعشرون دقيقة، ابتداء من الساعة السادسة والدقيقة الثالثة مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على النصين التشريعيين التاليين:

- مقترح قانون بتحديد النظام الأساسي الخاص بموظفات وموظفي

مجلس النواب (محال على المجلس من مجلس النواب)؛

- مشروع قانون رقم 08.12 يتعلق بالهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء

(محال على المجلس من مجلس النواب).

#### المستشار السيد شيخ أحمدو ادبدا، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.

السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على النصوص

التشريعية التالية:

1. مقترح قانون بتحديد النظام الأساسي الخاص بموظفات وموظفين مجلس

النواب، والمحال على المجلس من مجلس النواب؛

2. مشروع قانون رقم 08.12 يتعلق بالهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

والمحال على المجلس من مجلس النواب.

نستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على مقترح قانون متعلق

بتحديد النظام الأساسي الخاص بموظفات وموظفي مجلس النواب.

الكلمة لمقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان لتقديم تقرير اللجنة

حول مقترح القانون، وزع التقرير؟

الكلمة للحكومة، تفضل السيد الوزير.

#### السيد عبد العظيم الكروج، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف

#### بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة:

السيد الرئيس،

السادة المستشارون المحترمون،

هاذ المقترح تم التقديم ديالو الأسبوع الماضي في إطار الجلسة العامة

للمجلس، والحكومة عبرت على أنها يعني متفقة مع مضامين مقترح هذا

القانون.

للإشارة، كانت هناك واحد الكلمة التي اعتبرت كخطأ مادي، وعلى

المادة 19: بالإجماع؛	المادة 57: بالإجماع؛
المادة 20: بالإجماع؛	المادة 58: بالإجماع؛
المادة 21: بالإجماع؛	المادة 59: بالإجماع؛
المادة 22: بالإجماع؛	المادة 60: بالإجماع؛
المادة 23: كذلك بالإجماع؛	المادة 61: إجماع؛
المادة 24: بالإجماع؛	المادة 62: إجماع؛
المادة 25: بالإجماع؛	المادة 63: إجماع؛
المادة 26: بالإجماع؛	المادة 64: إجماع؛
المادة 27: إجماع؛	المادة 65: إجماع؛
المادة 28: إجماع؛	المادة 66: بالإجماع؛
المادة 29: إجماع؛	المادة 67: بالإجماع؛
المادة 30: إجماع؛	المادة 68: إجماع؛
المادة 31: بالإجماع؛	المادة 69: إجماع؛
ننتقل للمادة 32: بالإجماع؛	المادة 70: إجماع؛
المادة 33: بالإجماع؛	المادة 71: إجماع؛
المادة 34: بالإجماع؛	المادة 72: إجماع؛
المادة 35: إجماع؛	المادة 73: بالإجماع؛
المادة 36: إجماع؛	المادة 74: إجماع؛
المادة 37: إجماع؛	لا، لا، ولكن ضروري بالنسبة للتفصيل كتكون كل مادة ..
المادة 38: بالإجماع؛	المادة 75: إجماع؛
المادة 39: إجماع؛	المادة 76: إجماع؛
المادة 40: إجماع؛	المادة 77: إجماع؛
المادة 41: إجماع؛	المادة 78: إجماع؛
المادة 42: كذلك بالإجماع؛	المادة 79: إجماع؛
المادة 43: بالإجماع؛	المادة 80: إجماع؛
المادة 44: بالإجماع؛	المادة 81: إجماع؛
المادة 45: إجماع؛	المادة 82: بالإجماع؛
المادة 46: الإجماع؛	المادة 83: بالإجماع؛
المادة 47: الإجماع؛	المادة 84: بالإجماع؛
المادة 48: الإجماع؛	المادة 85: بالإجماع؛
المادة 49: الإجماع؛	المادة 86: بالإجماع؛
المادة 50: الإجماع؛	المادة 87: بالإجماع؛
المادة 51: كذلك الإجماع؛	آخر مادة، المادة.
المادة 52: الإجماع؛	أعرض مقترح القانون برمته للتصويت: بالإجماع.
المادة 53: الإجماع؛	إذن وافق مجلس المستشارين على مقترح قانون متعلق بتحديد النظام
المادة 54: إجماع؛	الأساسي الخاص بموظفات وموظفي مجلس النواب.
المادة 55: إجماع؛	والآن ننتقل للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 08.12 يتعلق
المادة 56: إجماع؛	بالهيئة الوطنية للطببيات والأطباء. الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، تفضل

من هذا المسعى هو إعداد مشروع نص، يأخذ بعين الاعتبار التراكبات الإيجابية والسلبية التي عاشتها الهيئة منذ إحداثها حتى تصبح هيئة ممثلة لكل القطاعات الطبية ومتوفرة على الوسائل والآليات التشريعية والتنظيمية التي تمكنها من القيام بمهامها بكل موضوعية وحيادية، ومن الوسائل الضرورية للنهوض برسالتها النبيلة، المتمثلة في السهر على احترام أخلاقيات مهنة الطب وحماية صحة المواطنين.

وعلى هذا الأساس، تم إصلاح شامل للقانون المنظم للهيئة، وذلك من خلال:

- أولا، تعزيز اختصاصات ومهام الهيئة؛

- ثانيا، مراجعة نمط الاقتراع؛

- ثالثا، انتخاب رئيسا للمجلس الوطني من طرف أعضائه المنتخبين ومن بينهم؛

- رابعا، إجبارية التدقيق والافتحاص السنوي للحسابات من طرف خبير محاسب؛

- خامسا، إدراج قواعد جديدة وضبط وتيسير عمل الهيئة، حيث يتضمن المشروع مقتضيات جديدة، إضافة إلى إحداث 4 لجن موضوعاتية دائمة: لجنة أخلاقيات وأدبيات المهنة، لجنة المزاولة الطبية، لجنة التكوين والتكوين المستمر وتقييم الكفاءات، لجنة الشؤون الاجتماعية؛

- سادسا، إحداث الجمعية العامة للمجالس التي تشمل كافة الأعضاء المنتخبين، وذلك بهدف توسيع قاعدة التشاور وتعزيز التواصل بين الأعضاء وتداول المعلومة. وللجمعية العامة مهمتان أساسيتان: تقريرية واقتراحية.

كما تم التدقيق في المقتضيات المتعلقة بالنظام التأديبي، وخاصة تلك المتعلقة بإجراء المتابعة التأديبية لأطباء مصالح الدولة وملاءمتها مع الضمانات الأساسية التي يكفلها قانون الوظيفة العمومية.

وفي الختام، أود أن أهني السيدات والسادة المستشارات والمستشارين المحترمين على اهتمامهم الكبير بهذا المشروع، والشكر موصول إلى السيد رئيس لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية وعضواتها وأعضائها المحترمين على عطاءهم المتميز وغيرتهم على مهنة الطبيبات والأطباء، الذين هم جزء من جسم المنظومة الصحية، الذي يجب أن يكون متماسكا وسليما، لضمان أداء طبي وخدمات علاجية، ذات جودة يكون فيها المواطن هو قطب الرحى، والذي نعمل جميعا على تحسين وضعيته الصحية. شكرا لكم.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير. الكلمة الآن لمقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع.. وزع. الآن نفتح باب المناقشة.

السيد الوزير.

#### السيد الحبيب الشوباني، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

السادة المستشارون،

السيدة المستشارة،

السيد الوزير،

اسمحوا لي، نيابة عن زميلي السيد وزير الصحة الذي يوجد في مهمة خارج أرض الوطن، أن أتشرف بتقديم هذه الأرضية التي تحدد وجهة نظر الحكومة من هذا المشروع قانون رقم 08.12.

لكن، لو سمحتم، بداية واستكالا لبعض النقاش الذي أثير خلال هذه الجلسة، المتعلق بالعمل التشريعي للحكومة، والذي يعتبر هذا النص جزءا منه، أود التأكيد على أن خلال هذه السنة، أي من 26 يناير 2012 إلى 26 يناير 2013، الحكومة أحالت على البرلمان بغرفتيه حوالي 88 مشروع قانون، وأن البرلمان بغرفتيه لحد الساعة لم يتمكن من المصادقة إلا على حوالي 25 نص، وهذا ما يطرح بالنسبة لنا في الحكومة وهذا العمل التشريعي أن نتعاون على استغلال هاذ الزمن التشريعي، والحكومة مستعدة أن تكثف الجلسات التشريعية، سواء تعلق الأمر باللجان الدائمة أو بالجلسات العامة ديال التشريع لكي نرفع وتيرة المصادقة على النصوص.

طبعا هذا لا بد أن نقوله في إطار حوار أخوي مسؤول، خصوصا أنه يثار موضوع المخطط التشريعي، الذي يفهم من إثارته أن هاذ الكم المنتظر يعني كآين فيه واحد الخصاص من طرف الحكومة. سؤال المخطط التشريعي سؤال وجيه وسؤال مشروع وسؤال استراتيجي بالنسبة للعمل الحكومي، بالنسبة للعمل مع البرلمان، لكن هذا معطى أحسب في بداية هذا الكلام أن أسجله لكي أقول: إننا يجب أن نتعاون على رفع وتيرة الاشتراك في تدبير الزمن التشريعي لكي نرفع حصيلة الإنتاج.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أبسط أمامكم الأهداف الأساسية لمشروع القانون رقم 08.12 المتعلق بالهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء الذي دعا إلى إعداد صاحبه الجلالة نصره الله، استجابة لمطلب النقابات والمنظمات الممثلة للأطباء، بعد أن عين جلالتنا الأستاذ مولاي الطاهر العلوي رئيسا للهيئة.

وقد تم إعداد هذا المشروع في تنسيق تام بين رئاسة الهيئة ووزارة الصحة وبتشاور مع النقابات والجمعيات المهنية الممثلة للطبيبات والأطباء، حيث شارك في النقاش 14 نقابة ومنظمة ممثلة لهم، وكان الهدف الرئيسي

- الورش ديال القوانين التنظيمية، وأتم تعرفون بأنه لما كنتكلمو على القوانين التنظيمية، احنا نتحدث من وجهة نظر تراتبية القوانين، كنتكلمو على قوانين تحتل المرتبة الثانية بعد الدستور، وهي جزء أصيل في الكتلة الدستورية، راه بحال اللي كنوجدو دساتير مصغرة، هذا المستوى الأول؛

- المستوى الثاني، هو النصوص التشريعية العادية؛

- المستوى الثالث، الورش الثالث، هو ملاءمة عدد من الجوانب المرتبطة بتسارعة تشريعنا الوطني مع المتطلبات الجديدة من الدستور ومع المعايير الدولية ومع الاتفاقيات الدولية، هذا عمل كبير مهم يتطلب الوقت، ولكن طال أمد إعداد هذا المخطط التشريعي، وإلى كان هاذ إعداد المخطط تطلب سنة، فأنا أسأل الحكومة: كم يلزم من الوقت باش نزلو كاع هاذ القوانين التنظيمية وهاذ القوانين العادية، ونلاءمو القانون الوطني مع المنظومة الدولية؟

ولذلك، رجاء لا تخطوا بين الأمرين، العمل التشريعي الروتيني العادي احنا غادين فيه بشيء من البطء، صحيح، ولكن احنا كنتكلمو على المستوى الثاني المهم، وهو المخطط التشريعي، وهو عمل مفصلي، نتمنى أن تنتبه الحكومة لما يعنيه الزمن في هذا الإطار.

وأعود الآن بعد هذا التدقيق لكي أدلي بوجهة نظر الفريق فيما يتعلق بمشروع القانون 08.12 المتعلق بالهيئة الوطنية للطبقيات والأطباء.

احنا فهمنا بأن هاذ مشروع القانون كيدف إلى ضمان تحديث الهيئة الوطنية للأطباء والرفع من أدائها ونجاعتها، وفهمنا بأن هاذ القانون يروم تحيين القانون المؤطر لهاذ الهيئة ومن أجل تمكينها من الوسائل الضرورية للنهوض برسالتها النبيلة، فهمنا كذلك بأن هاذ المشروع جاء في واحد الوقت يعني من أجل تكسير وإنهاء حالة الجمود التي عاشتها الهيئة الوطنية نتيجة مجموعة من التراكمات السلبية التي ليس من الضروري العودة إليها.

احنا - في تقديرنا - أن هذا المشروع قانون سيجمك الهيئة الوطنية للطبقيات والأطباء من آليات حقيقية للعمل على تسريع إصلاح بعض الجوانب المرتبطة بالقطاع الصحي، علما بأن هذا المدخل لا يغني ولا يجب أن يحجب ولا أن يغطي على الحاجة الملحاحة اللي الجمع يقر بها اليوم، وهي حاجة الانكباب على معالجة الكثير من الأعطاب والكثير من الأمراض التي تشكو منها المنظومة الصحية في بلادنا.

لكل هذه الاعتبارات، وغيرها كثير، تبلورت عندنا قناعة في فريق الأصالة والمعاصرة على أن نصوت بالإيجاب على هذا المشروع، وهذا يؤكد مرة أخرى بأن المعارضة ديالنا ما شي معارضة ميكانيكية على طول الخط، ما شي أي شيء جات به الحكومة، احنا كنعارضوه. وقتناش ما تبلورت عندنا قناعة، بأن الحكومة كنجيب شي حاجة فيها فائدة أكيدة لبلادنا، احنا معها طولاً وعرضاً.

ولذلك، نتقاسم القناعة مع جميع المكونات ديال فرق المعارضة على

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق الأغلبية، اعطاوننا المداخلة مكتوبة.

الكلمة لأحد السادة المستشارين عن فرق المعارضة، تفضل السيد الرئيس.

### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

شكرا السيد الرئيس.

السيد وزيرين،

إخواني السادة المستشارين المحترمين،

كنا في واقع الأمر أقنعنا أنفسنا بأن نسلم لرئاسة الجلسة مداخلة الفريق مكتوبة، ولكن التوضيح الذي أدلى به السيد الوزير المحترم بشأن العمل التشريعي دفعني لإعادة النظر والإدلاء ببعض التوضيحات والتدقيقات التي لا بد منها.

احنا، السيد الوزير المحترم، ابغينا نوضحو لكم ونوضحو للحكومة المحترمة كذلك بأنه في المجال اللي كيم الإنتاج التشريعي نميز بين مستويين اثنين، من المؤكد أنها متكاملان:

المستوى الأول، وهو ما يمكن أن نسميه بالعمل التشريعي الروتيني، لا أقلل من أهميته، هو ضروري، ولكن عمل تشريعي روتيني، من الطبيعي جدا أن تأتي به الحكومة وأن يساهم به البرلمان من منطلق الصلاحيات الممنوحة له بمقتضى الدستور.

ونعيب على الحكومة وعلى السيد الوزير المحترم أنه ما كان يجوز هاذك 88 نص تشريعي اللي جات به الحكومة، واللي داخل في إطار العمل التشريعي الروتيني، ما كان يجوز أن يتم إدراجه في خانة الإنجازات بمعنى الإنجاز؛

المستوى الثاني في العمل التشريعي اللي كيمنا تقدمو فيه تدقيق وتوضيح هو المستوى الذي يهم المخطط التشريعي. لسنا وحدنا من يؤاخذ على الحكومة أنها تأخرت في الإفصاح عن مخططاتها التشريعي.

نعم، نحن مقتنعون أشد ما يكون الاقتناع بأن هذا مخطط تشريعي بما أنه يتجه نحو إعطاء المعنى ونحو إعطاء المضمون للدستور الجديد، فهو إذن عمل مفصلي وعمل إستراتيجي، وينبغي أن يأخذ ما يجب أن يأخذه من وقت لإعداده الإعداد الجيد، لكن هذا الإعداد، أيها السيد الوزير المحترم، طال أمده، هاذي عام وزيادة واتما كتهيؤوا المخطط التشريعي.

سبق للسيد رئيس الحكومة، جوابا منه على طلب ملح من جانب عدة فرق برلمانية على مستوى مجلس المستشارين كما على مستوى مجلس النواب، والذي يعني الفرق البرلمانية اللي ألحت على ضرورة أن تفتح الحكومة على خارطة الطريق ديالها وعلى المخطط التشريعي ديالها، وتدقق في الجهات التي يجب أن تتكلف بإعداد مشاريع القوانين، لأنه في المخطط التشريعي كنتكلمو على 3 ديال الأوراش كبيرة متداخلة ومتكاملة:

المادة 29: إجماع؛  
 المادة 30 كما عدلتها اللجنة: إجماع؛  
 المادة 31: إجماع؛  
 المادة 32 كما عدلتها اللجنة: إجماع؛  
 المادة 33: إجماع؛  
 المادة 34: إجماع؛  
 المادة 35 كما عدلتها اللجنة: إجماع؛  
 المادة 36: بالإجماع؛  
 المادة 37: بالإجماع؛  
 المادة 38: بالإجماع؛  
 المادة 39: بالإجماع؛  
 المادة 40: بالإجماع؛  
 المادة 41: بالإجماع؛  
 المادة 42: بالإجماع؛  
 المادة 43 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع؛  
 المادة 44: بالإجماع؛  
 المادة 45: إجماع؛  
 المادة 46: إجماع؛  
 المادة 47: إجماع؛  
 المادة 48: إجماع؛  
 المادة 49: إجماع؛  
 المادة 50: إجماع؛  
 المادة 51: بالإجماع؛  
 المادة 52: بالإجماع؛  
 المادة 53: بالإجماع؛  
 المادة 54: إجماع؛  
 المادة 55: بالإجماع؛  
 المادة 56: بالإجماع؛  
 المادة 57: بالإجماع؛  
 المادة 58: إجماع؛  
 المادة 59: كذلك بالإجماع؛  
 المادة 60: إجماع؛  
 المادة 61: إجماع؛  
 المادة 62: بالإجماع؛  
 المادة 63: بالإجماع؛  
 المادة 64: بالإجماع؛  
 المادة 65: بالإجماع؛  
 المادة 66: بالإجماع؛

التصويت بالإيجاب على هاذ المشروع، آملين أن تتاح لنا فرصة - نتمنى أن لا تطول - فرصة لمعالجة الكثير من الأعطاب التي تشكو منها المنظومة الصحية.  
 وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.  
 الكلمة الآن للمستشار عن الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية، عندك مداخلة مكتوبة؟

والآن ننتقل إلى التصويت على مواد المشروع:

المادة 1: إجماع؛  
 المادة 2: إجماع؛  
 المادة 3: إجماع؛  
 المادة 4: إجماع؛  
 المادة 5: إجماع؛  
 المادة 6: إجماع؛  
 المادة 7: إجماع؛  
 المادة 8: إجماع؛  
 المادة 9: إجماع؛  
 المادة 10: إجماع؛  
 المادة 11: إجماع؛  
 المادة 12: إجماع؛  
 المادة 13: إجماع؛  
 المادة 14: إجماع؛  
 المادة 15: إجماع؛  
 المادة 16: إجماع؛  
 المادة 17: إجماع؛  
 المادة 18: إجماع؛  
 المادة 19: إجماع؛  
 المادة 20: إجماع؛  
 المادة 21: إجماع؛  
 المادة 22: إجماع؛  
 المادة 23: إجماع؛  
 المادة 24: إجماع؛  
 المادة 25: إجماع؛  
 المادة 26 كما عدلتها اللجنة: إجماع؛  
 المادة 27: إجماع؛  
 المادة 28: إجماع؛

**ملاحق****الملحق I: مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة في مناقشة مقترح قانون****بتحديد النظام الأساسي الخاص بموظفات وموظفي مجلس النواب**

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة مقترح القانون بتحديد النظام الأساسي الخاص بموظفات وموظفي مجلس النواب التي تدخل في اختصاص لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، وهي مناسبة لعرض وجهة نظر فريقنا فيما يتعلق بتقييم هذا المقترح الذي يعد نتاج مجهودات لعمل مشترك بين مكونات التنظيم الإداري داخل مجلس النواب بتنسيق مع الحكومة في إطار صياغة توافقية في إطار تنزيل مقتضيات الدستور عبر تقوية أداء المؤسسة البرلمانية من خلال تأهيل الموارد البشرية ووضع إمكانيات مادية تستجيب للأدوار الجديدة لمؤسسة البرلمان في بناء الصرح الدستوري والمؤسسي لبلادنا.

وفي هذا الإطار، نثمن من جهتنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، مقترح قانون تحديد النظام الأساسي الخاص بموظفات وموظفي إدارة مجلس النواب في اتجاه تثبيت الحقوق المكتسبة، تراعى فيها مصلحة الموظف المادية لتحفيزه وتشجيعه، وبالتالي الرفع من المردودية والإنتاجية داخل المؤسسة البرلمانية في أفق صياغة مقترح تعديل النظام الأساسي لموظفات وموظفي إدارة مجلس المستشارين.

وفي هذا السياق، نود الإشارة فقط إلى أن النظام الأساسي الخاص بموظفي مجلس المستشارين لسنة 1998 الذي كان الهدف منه منح موظفي الغرفة الثانية نفس الضمانات والحقوق المخولة لنظرائهم في الغرفة الأولى حفاظاً على مستقبلهم الوظيفي في تلك المؤسسة الوليدة آنذاك. وبعد مرور ما يناهز 14 سنة على تطبيق النظام الأساسي الخاص بموظفي مجلس المستشارين، وأخذاً بعين الاعتبار التعديلات المهمة التي أدخلت على النظام الأساسي لموظفات وموظفي إدارة مجلس النواب المصادق عليه بإجماع أعضاء اللجنة المختصة، فإننا نأمل كفريق أن يتم الانكباب على النظام الأساسي لموظفات وموظفي مجلس المستشارين في إطار الحفاظ على المكتسبات، وأخذاً بعين الاعتبار التراكمات الإيجابية طيلة سنوات تطبيق النظام الأساسي الحالي التي طبعت هذا النظام في أفق تطوير وتحسين جودة العمل البرلماني على المستوى الرقابي والتشريعي والدبلوماسي. وفي الأخير، لا يسعنا إلا أن نثمن ما جاء في مقترح القانون المعروض على أنظار مجلسنا الموقر ونصوت عليه بالإيجاب.

**الملحق II: مداخلة فرق الأغلبية في مناقشة مشروع قانون رقم 08.12****يتعلق بالهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء**

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

المادة 67: إجماع؛

المادة 68: إجماع؛

المادة 69: بالإجماع؛

المادة 70: بالاجتماع؛

المادة 71: بالإجماع؛

المادة 72: بالإجماع؛

المادة 73 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع؛

المادة 74: بالإجماع؛

المادة 75: إجماع؛

المادة 76: إجماع؛

المادة 77: بالإجماع؛

المادة 78: بالإجماع؛

المادة 79: إجماع؛

المادة 80: بالإجماع؛

المادة 81: إجماع؛

المادة 82: إجماع؛

المادة 83: إجماع؛

المادة 84: إجماع؛

المادة 85: بالإجماع؛

المادة 86: بالإجماع؛

المادة 87: بالإجماع؛

المادة 88: بالإجماع؛

المادة 89: بالإجماع؛

المادة 90: إجماع؛

المادة 91: إجماع؛

المادة 92: إجماع؛

المادة 93: إجماع؛

المادة 94: إجماع؛

المادة 95: إجماع؛

المادة 96: إجماع؛

المادة 97: إجماع؛

المادة 98: إجماع.

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت: إجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 08.12 يتعلق بالهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء.

وأشكركم على مساهمتكم ورفعت الجلسة.

=====

بالنسبة لأطباء القطاع العام، وتأكيد المبدأ الدستوري القائم على ربط المسؤولية بالمحاسبة.

وإذا كانت الهيئة كمرفق عام تساهم في تصورات السياسة الصحية والحفاظ على قيم ومبادئ مهنة الطب والدفاع عن مصالح المهنة والإسهام في برامج التكوين والتكوين المستمر، فإننا، في فرق الأغلبية، نعتقد جازمين أن قيام الهيئة بوظائفها على أحسن وجه، يتطلب تعزيز استقلاليتها التامة من جهة والحرص على اعتماد مبدأ المهنية والتقنية.

السيد الرئيس المحترم،

إننا، إذ ننوه بهذا المشروع الذي يجسد مبادئ إرساء الحكامة الجيدة والعمل التشاركي وربط المسؤولية بالمحاسبة، فإننا نأمل أن يكون هذا المشروع وسيلة من وسائل تنظيم وتأهيل مهنة الطب ككل بما يخدم أهدافها المجتمعية النبيلة وتحقيق ديمقراطية حقيقية، من خلال انتخابات حرة داخل الهيئة، مبنية على الاستقلالية المادية، من خلال الحرص على شفافية ونزاهة الانخراطات عن طريق خبير محاسب ينجز تقارير سنوية ترفع لرئيس الهيئة. هذه الديمقراطية التي ستمكن الهيئة من أن تكون آلية من الآليات الفعالة للإسهام في الإصلاحات الهامة التي يعرفها قطاع الصحة بما يخدم التوجهات التي ننشدها جميعا في ضمان سياسة صحية مجتمعية مواطنة، تساهم في الحفاظ على الصحة العامة.

واعتبارا لكون المشروع حظي بالإجماع داخل اللجنة، فإننا، في فرق الأغلبية، نركي هذا الاتجاه بالتصويت الإيجابي. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني، باسم فرق الأغلبية، أن أتدخل في مناقشة مشروع قانون رقم 08.12 يتعلق بالهيئة الوطنية للطببيات والأطباء.

هذا المشروع الذي تعتبر أسبابه جوهرية في إطار إعادة هيكلة الهيئة الوطنية للطببيات والأطباء، بعد أن سجلت هذه الهيئة سابقا ضعفا واضحا، خاصة في مجال التدبير وضعف البنية الديمقراطية، مما ينعكس سلبا على عمل الأجهزة المؤسساتية لهيئة الأطباء، ومن خلال ذلك ينعكس سلبا على القيمة المضافة التي يمكن أن تشكلها كإطار مهم للطببيات والأطباء، الشيء الذي أدى في السابق إلى ملاحظة الكثير من العزوف لدى الأطباء عن الانخراط في هذه الهيئة.

السيد الرئيس المحترم،

إن التغيرات التي كلف من أجلها الطببيات والأطباء، كانت تهدف إلى إقرار الديمقراطية الكاملة داخل الهيئة الوطنية للطببيات والأطباء، من خلال التمسك باختيار رئيس الهيئة عن طريق صناديق الاقتراع، وعن طريق تمكين هذه الفئة المؤثرة في مسارنا المجتمعي من تحديد نمط اقتراع يشكل نموذجا، باعتبار أن الطببيات والأطباء طليعة من طلائع المجتمع الأساسية المساهمة في الفعل الديمقراطي والفعل التنموي المجتمعي.

لذا، نعتقد أن مرتكزات المشروع تشكل تطورا نوعيا مهما، حيث ينص المشروع من ضمن ما ينص عليه كيفية انتخاب رئيس المجلس الوطني للهيئة وكيفية تنظيم انتخابات أعضاء المجلس الوطني والمجالس الجهوية واختصاصات ومهام الهيئة ومؤسساتها ووظائف رؤسائها وأيضا الحرص على مؤسسة الجمعية العامة للمجالس وتحديد النظام التأديبي للهيئة، خاصة